

Distr.: General
28 March 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ٢٦ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/66/447)]

٢٢٣/٦٦ - نحو إقامة شراكات عالمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٥/٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٧٦/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٢٩/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢١٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١١/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٣/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ تكرر تأكيد أن التنمية المستدامة عنصر أساسي في الإطار الشامل للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وبخاصة في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والأهداف الواردة في خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(١)،

وإذ تشير إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢)، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وما حظيت به تلك الأهداف من إعادة تأكيد في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٣)، وإلى الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) انظر القرار ١/٦٠.



للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٠^(٤)، وبخاصة فيما يتعلق بإقامة شراكات عن طريق إتاحة فرص أكبر لتمكين القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بوجه عام من الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وبرامجها، ولا سيما في السعي لتحقيق التنمية والقضاء على الفقر،

وإذ تشدد على أن التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، سيعزز المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، وأن الاضطلاع بهذا التعاون سيجري على نحو يحفظ ويعزز نزاهة المنظمة وحيادها واستقلالها،

وإذ تحيط علما باستمرار ازدياد عدد الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم،

وإذ ترحب بمساهمة جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة واستعراضاتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها، وفي تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تشدد على أن بمقدور الأمم المتحدة أن تسهم بطرق متعددة، مع القطاع الخاص وجميع الشركاء المعنيين الآخرين، في التصدي للعقبات التي تواجهها البلدان النامية في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، للمشاركة في عملية التنمية كشركاء ملتزمين يعتمد عليهم، ولمراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان وبالمساواة الجنسانية والبيئية وليس مجرد الآثار الاقتصادية والمالية المترتبة على ما يضطلعون به من أعمال، وللسعي بصفة عامة لقبول المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات، أي جعل هذه القيم والمسؤوليات تؤثر في سلوكها وسياساتها القائمة على حوافز الربح، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة الوطنية، وإذ تشجع على بذل المزيد من هذه الجهود،

وإذ تشير إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ رحب بالإسهامات الإيجابية للقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات والأوساط الأكاديمية، في تعزيز وتنفيذ البرامج المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان، وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أعرب عن عزمه على تعزيز إسهام المنظمات غير الحكومية

(٤) انظر القرار ١/٦٥.

والمجتمع المدني والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين في جهود التنمية الوطنية وفي تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في طائفة عريضة من المجالات بهدف القضاء على الفقر وتعزيز العمالة الكاملة والاندماج الاجتماعي الكامل،

وإذ تلاحظ ما يمكن أن تؤديه إقامة شراكات مع القطاع الخاص من دور مهم في دعم أنشطة المساعدة الإنسانية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، آخذة في الحسبان الدور الرئيسي الذي تضطلع به الدولة المتضررة في مجالات الشروع في تقديم هذه المساعدة وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل أراضيها،

وإذ تقر بمساهمة القطاع الخاص في توفير الموارد والخبرة فيما يتعلق بالبيئة المؤاتية لوضع السياسات، والبرامج التقنية والدعوة والاتصال وإدارة المعارف وتعبئة الموارد في كثير من المجالات، وفقا للتشريعات والخطط والأولويات الإنمائية الوطنية،

وإذ تلاحظ أن الأزمة المالية والاقتصادية قد برهنت، في حملة أمور، على ضرورة الالتزام بالقيم والمبادئ في مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك الممارسات التجارية المستدامة، وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الكريم للجميع، وهو ما أدى بدوره إلى مشاركة القطاع الخاص على نطاق أوسع في دعم أهداف الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ التنمية المستدامة، وإذ تشدد على ضرورة التوصل إلى توافق عالمي في الآراء بشأن القيم والمبادئ الأساسية التي من شأنها تعزيز تنمية اقتصادية مستدامة وعادلة ومنصفة ومطرودة، وعلى أن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات عنصر مهم في هذا التوافق في الآراء،

وإذ تقر بأهمية التشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الشراكات العالمية، وإذ ترحب في هذا السياق بإنشاء هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وإذ تحيط علما مع التقدير بالاتفاق العالمي للأمم المتحدة المشترك مع مبادرة هيئة الأمم المتحدة للمرأة "المبادئ المعنية بتمكين المرأة: المساواة تعني تنمية الأعمال"،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالتقدم المحرز في أعمال الأمم المتحدة بشأن الشراكات، وبخاصة في إطار مختلف منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها ومبادراتها، وإذ تحيط علما بالشراكات التي أقيمت على الصعيد الميداني، التي أبرمتها مختلف وكالات الأمم المتحدة والشركاء غير الحكوميين والدول الأعضاء،

وإذ تلاحظ مع التقدير تعزيز مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من خلال الاتفاق العالمي للأمم المتحدة،

وإذ تسلم بالدور الحيوي الذي لا يزال يؤديه مكتب الاتفاق العالمي للأمم المتحدة في تعزيز قدرة الأمم المتحدة كشريك استراتيجي للقطاع الخاص، وفقا للولاية المسندة إليه من الجمعية العامة للنهوض بقيم الأمم المتحدة والممارسات التجارية المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة وفيما بين أوساط الأعمال التجارية العالمية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٥) وبتقرير وحدة التفتيش المشتركة^(٦) وبتعليقات الأمين العام عليه^(٧)؛

٢ - تؤكد أن الشراكات علاقات تعاونية وطوعية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية على السواء، يتفق فيها المشاركون جميعا على العمل معا لتحقيق قصد مشترك أو الاضطلاع بمهمة معينة وعلى الاشتراك في تحمل المخاطر والمسؤوليات وتقاسم الموارد والفوائد، حسبما يتفق عليه فيما بينهم؛

٣ - تؤكد أيضا أهمية مساهمة الشراكات الطوعية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، مع إعادة التأكيد على أنها مكاملة للالتزامات التي تعهدت بها الحكومات بغية تحقيق تلك الأهداف، وليس المقصود بها أن تكون بديلا عن تلك الالتزامات؛

٤ - تؤكد كذلك أنه ينبغي للشراكات أن تكون متسقة مع القوانين الوطنية والاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية ومع أولويات البلدان التي يجري تنفيذ الشراكات فيها، مع مراعاة التوجيهات التي تقدمها الحكومات فيما يتصل بذلك؛

٥ - تشدد على الدور الحيوي الذي تؤديه الحكومات في تشجيع الممارسات التجارية المسؤولة، بما في ذلك توفير الأطر القانونية والتنظيمية اللازمة، حيثما اقتضى الأمر ذلك، وتدعوها إلى مواصلة تقديم الدعم لجهود الأمم المتحدة الرامية إلى الاشتراك مع القطاع الخاص، حسب الاقتضاء، وازدادة في الاعتبار الأنشطة التي تضطلع بها الشبكات المحلية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة؛

(٥) A/66/320.

(٦) انظر A/66/137، و Corr.1.

(٧) A/66/137/Add.1.

٦ - **تعترف** بالدور الحيوي الذي يضطلع به القطاع الخاص في التنمية، بوسائل من بينها الدخول في نماذج شتى من الشراكات وتوليد العمل الكريم والاستثمار، وتوفير إمكانية الحصول على التكنولوجيات الجديدة وتطويرها، فضلا عن حفز النمو الاقتصادي الشامل والنصف المطرد، مع مراعاة ضرورة كفالة أن تتماشى أنشطة تلك الشراكات تماما مع مبدأ تولي زمام أمر الاستراتيجيات الإنمائية على الصعيد الوطني؛

٧ - **تعترف أيضا** بضرورة المساءلة الفعالة والشفافية في تنفيذ تلك الشراكات بين القطاعين العام والخاص من قبل الأمم المتحدة؛

٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يواصل التشجيع على اتباع نهج تقوم على تعدد أصحاب المصلحة في التصدي لتحديات التنمية في سياق العولمة؛

٩ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطوير نهج عام وموحد في الشراكات التي تدخل فيها، يشدد بقدر أكبر على التأثير والشفافية والاتساق والمساءلة والاستدامة، دون أي تصلب لا لزوم له في اتفاقات الشراكة، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ التالية للشراكات: القصد المشترك والشفافية وعدم منح أية مزايا غير عادلة لأي شريك للأمم المتحدة والمنفعة المتبادلة والاحترام المتبادل والخضوع للمساءلة واحترام طرائق الأمم المتحدة والسعي لتحقيق التمثيل المتوازن للشركاء المعنيين من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتوازن القطاعي والجغرافي وعدم المساس باستقلال الأمم المتحدة وحيادها؛

١٠ - **تشجع أيضا** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة البحث عن سبل مبتكرة وإضافية لتحقيق تأثير دائم عن طريق تحديد نماذج الشراكة الناجحة وتكرارها والسعي لتحقيق أشكال جديدة من التعاون؛

١١ - **تطلب** إلى الشبكات المحلية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة أن تعزز مبادئ تمكين المرأة والتوعية بالسبل الكثيرة التي يمكن بها لدوائر الأعمال أن تشجع المساواة بين الجنسين في أماكن العمل والأسواق والمجتمع؛

١٢ - **تشدد**، في هذا السياق، على أهمية اتخاذ تدابير النزاهة على النحو الذي ينادي به الاتفاق العالمي للأمم المتحدة؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعزز التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية المنقحة للأمم المتحدة بشأن الشراكات بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، بطرق منها التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية المنقحة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية، ومن ثم

تعزيز ثقافة الشفافية والأداء، وتدعو الأمين العام إلى إنشاء فريق استشاري داخلي في الأمانة العامة يستخدم طرائق عمل مبتكرة وفعالة من حيث التكلفة من أجل ضمان إدارة متسقة للعلامات التجارية على صعيد الأمم المتحدة وتقديم توصيات بشأن أفضل الممارسات والدروس المستفادة منها في مجال الشراكة؛

١٤ - تدعو منظومة الأمم المتحدة إلى السعي، عند النظر في إقامة شراكات، للتعامل بأسلوب أكثر اتساقاً مع كيانات القطاع الخاص، بما في ذلك المؤسسات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم، التي تدعم القيم الأساسية للأمم المتحدة على النحو الوارد في الميثاق وغيره من الاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة بالموضوع، وتلتزم بمبادئ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة بتحويلها إلى سياسات تنفيذية للشركات ومدونات لقواعد السلوك ونظم للإدارة والمراقبة والإبلاغ؛

١٥ - تشجع المجتمع الدولي على توطيد الشراكات العالمية من أجل تكامل وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الذي اعتمدته منظمة العمل الدولية في إطار الشراكات، وفقاً للخطط والأولويات الوطنية؛

١٦ - تحيط علماً مع التقدير بعقد منتدى سنوي للقطاع الخاص تابع للأمم المتحدة منذ عام ٢٠٠٨؛

١٧ - تحيط علماً أيضاً مع التقدير بعرض مسار للقطاع الخاص في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، المعقد في اسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١،

١٨ - تعترف بالعمل الذي تضطلع به الشبكات المحلية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة وبأهمية التعاون بين منظومة الأمم المتحدة على الصعيد المحلي والشبكات المحلية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة، لكي تدعم، حسب الاقتضاء وعلى نحو مكمل للشبكات القائمة، تنسيق وتطبيق الشراكات العالمية على الصعيد المحلي؛

١٩ - تنوّه بعقد الاجتماعات السنوية لجهات التنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص التي تجمع كيانات الأمم المتحدة معاً لكي تتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة من أجل تحسين الشراكات وتهيئة الظروف اللازمة للارتقاء بمستواها على نحو فعال؛

٢٠ - **تلاحظ** التقدم المحرز في زيادة تيسير التعاون بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص وتعزيز الشفافية بإنشاء الموقع الشبكي للشراكة بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال^(٨) الذي يربط موارد القطاع الخاص باحتياجات منظومة الأمم المتحدة؛

٢١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن التقدم المحرز على وجه التحديد في مجالات تدابير النزاهة، وتنفيذ المبادئ التوجيهية المنقحة للأمم المتحدة بشأن الشراكات بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، وتعزيز الشبكات المحلية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة.

الجلسة العامة ٩١

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(٨) انظر business.un.org.